

Distr.: General
2 October 2020
Arabic
Original: English

رســـالـة مؤرخـة 1 تشـــرين الأول/أكتوبر 2020 موجهـة من رئيس مجلس الأمن إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن

مع دخول مدينة نيويورك مرحلة أقل تقييدا من إعادة الفتح، ينبغي ألا يتخلف مجلس الأمن كثيرا عن الركب. ومع تولي روسيا رئاسة مجلس الأمن في 1 تشرين الأول/أكتوبر، فإننا حريصون على ضمان أن يستأنف المجلس عمله على نحو ما كان عليه الوضع العادي قدر الإمكان. ومع التسليم التام بضرورة توخي الحذر وممارسة جميع التدابير التحوطية اللازمة، نعتقد أن الوقت قد حان لكي يعود مجلس الأمن إلى عقد الاجتماعات بالحضور الشخصي في قاعة مجلس الأمن. ولذلك، نعتزم أن تكون القاعدة الأصلية هي عقد الاجتماعات بالصيغة التقليدية المتوخاة في ميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي المؤقت للمجلس.

ومرفق طي هذه الرسالة البروتوكول المتعلق بحضور أعضاء مجلس الأمن في القاعة، الذي قمنا بإعداده على نحو إضافي ووافق عليه جميع أعضاء المجلس وبالتشاور مع الأمانة العامة (انظر المرفق).

وإذا ما تطلبت الحالة الصحية في مدينة نيويورك العودة إلى إجراء المناقشات عن طريق التداول بالفيديو كما كان الحال في الغالب في الفترة من آذار/مارس إلى أيلول/سبتمبر 2020، فإن المجلس سيسترشد بأساليب العمل التي انتهجتها الرئاسات السابقة على النحو المبين في الرسالة المؤرخة 7 أيار/مايو 2020 الموجهة من رئيس المجلس (S/2020/372).

وقد طلبنا إلى الأمين العام، بصفته المسؤول الإداري الأول في المنظمة، بموجب المادة 97 من الميثاق، أن يصدر التعليمات اللازمة لشعبة شؤون مجلس الأمن وجميع دوائر الأمم المتحدة ذات الصلة.

وسيجرى تقييم إضافي للحالة في نهاية تشرين الأول/أكتوبر أو قبل ذلك إذا اقتضت الضرورة، ويمكن مراجعتها أو تعديلها أو وقفها إذا قرر المجلس ذلك.

(توقيع) فاسيلي **نيبينزيا**
رئيس مجلس الأمن





المرفق

طرائق عقد جلسات مجلس الأمن بالحضور الشخصي في تشرين الأول/أكتوبر 2020

في ضوء التطورات الإيجابية الأخيرة فيما يتعلق باحتواء تفشي مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في مدينة نيويورك، يعتزم مجلس الأمن العودة إلى عقد الجلسات بالحضور الشخصي في قاعة مجلس الأمن مع الاستمرار في ضمان سلامة الوفود وسلامة موظفي الأمم المتحدة عن طريق اتخاذ احتياطات معقولة. وفي حالة تدهور الأوضاع، قد يعود مجلس الأمن إلى عقد الاجتماعات عبر الفيديو.

الموقع ومنفذ الدخول

ستُعقد جلسات مجلس الأمن، بما في ذلك جلسات الإحاطة والمشاورات غير الرسمية، في قاعة مجلس الأمن مع الامتثال لتدابير التباعد البدني المناسبة. ويقتصر الوصول إلى قاعة مجلس الأمن على شخصين على الأكثر لكل وفد وعدد لازم من موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن (حوالي 38 موظفا). وسيأخذ المشاركون الرئيسيون مكان بلدهم على طاولة مجلس الأمن؛ وسيكون للمشاركين الإضافيين مكان تخصصه الأمانة العامة، تراعى فيه متطلبات التباعد البدني. وفي حين يمضي المجلس قدما في عقد اجتماعات في القاعة، تشجع الأمانة العامة على استكشاف خيار تركيب حواجز Plexiglas بين المقاعد وحول الطاولة حيث يتعذر التباعد البدني، من أجل خفض مخاطر الانكشاف. وخلال جلسات الإحاطة المفتوحة، وبسبب القيود المفروضة فيما يتعلق بترتيبات الجلوس، سيكون من الممكن لاثنين على الأقصى من مقدمي الإحاطات أو الدول الأعضاء المدعوة بموجب المادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس الحضور الشخصي على الطاولة العادية. ومن الخيارات الممكنة وضع طاولة إضافية أمام طاولة مجلس الأمن لزيادة هذا العدد.

ولأغراض تعقب اقتفاء أثر مخالطي المرضى والوقاية من كوفيد-19، سيقوم موظفو المؤتمرات بتسجيل كل مشارك يدخل قاعة مجلس الأمن. وسيتم توفير وسائل النظافة الصحية في الغرفة في جميع الأوقات.

وسيتم تكييف مدخل قاعة مجلس الأمن ومخرجها للسماح بالدخول والخروج بدون لمس. وسيتم تنظيم الدخول إلى قاعة مجلس الأمن من خلال الباب المجاور لغرفة الاستراحة. وسيستخدم باب قاعة مجلس الأمن المواجه لقاعة مجلس الوصاية كمخرج. وستفتح الأبواب في الساعة 9:30 أو 14:30 في الأيام التي يتقرر فيها عقد جلسة بالحضور الشخصي. ويرجى من الوفود أن تتواجد في الغرفة قبل الموعد بـ 10 دقائق على الأقل لكي يتسنى بدء الجلسة أو المشاورات في الساعة 10:00 أو 15:00 بالضبط.

وستُبَثُّ الجلسات المفتوحة مباشرة على قناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت. ويمكن لغير الأعضاء في مجلس الأمن متابعة الإحاطات على الهواء مباشرة عن طريق قناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت.

ويحق للأعضاء الجدد الحصول على مكانين للمراقبين في القاعة تخصصهما الأمانة العامة خلال الجلسات والمشاورات غير الرسمية على السواء، دون أن يشكل ذلك سابقة للأوقات التي تجري فيها مشاورات المجلس في غرفة المشاورات.

الصحة والأمن

حفاظا على صحة وسلامة ورفاه جميع المندوبين والموظفين، ينبغي لأي شخص يشعر باعتلال ألا يأتي إلى المقر. ويرجى من المشاركين قصر الوقت الذي يحضرون فيه بشخصهم إلى المقر بشكل صارم على الحد الأدنى اللازم لأداء المهام الرسمية. ويجب الحفاظ على التباعد البدني في جميع الأوقات.

وداخل قاعة مجلس الأمن، سيطلب إلى المشاركين أن يتحركوا في اتجاه عقارب الساعة فقط وأن يتقيدوا بالمسافة المادية اللازمة. ويلزم أن يرتدي كل شخص موجود داخل قاعة مجلس الأمن قناعاً واقيا يغطي الوجه. ويُشجَّع أعضاء المجلس وغيرهم من المشاركين في اجتماعات المجلس بقوة على ارتداء قناع واق عند الإدلاء بملاحظاتهم أو التحدث في الميكروفون، حفاظا على سلامة وأمن المشاركين الآخرين. ويجب أيضا ارتداء الأقنعة الواقية في جميع الأوقات في المناطق المشتركة في مقر الأمم المتحدة.

ولن يكون هناك توزيع للوثائق في قاعة مجلس الأمن. كذلك، ينبغي لجميع الوفود الامتناع عن توزيع أي مواد أو وثائق في قاعة مجلس الأمن، أو على الطاولات واللوحات خارج القاعة، أو في أي مكان آخر في المقر. ولن يتم توفير أقلام أو أقلام رصاص. ويشجع المندوبون أيضاً على جلب المياه الخاصة بهم في وعاءات قابلة لإعادة الاستخدام.